

Distr.: General
28 July 2004
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن
تنظيم القاعدة وحركة الطالبان
وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لبالاو لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لبالاو لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن،
وتتشرف بأن تحيل التقرير المقدم من حكومة بالاو عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن
١٤٥٥ (٢٠٠٣).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لبالاو لدى الأمم المتحدة

تقرير حكومة بالاو المقدم عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣) إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)

مقدمة

تشكل قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٣٣ (٢٠٠٠)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) إطاراً هاماً للتصدي الدولي للإرهاب. وإن جمهورية بالاو ملتزمة أشد الالتزام بالتعاون مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها، ومع اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) من أجل تطبيق العقوبات على حركة الطالبان وتنظيم القاعدة ومن يرتبط بهما من أي أفراد أو مجموعات أو كيانات شاركوا في تمويل أعمال إرهابية والتخطيط لها وتيسيرها والإعداد لارتكابها أو في دعمها.

الخطوات المتخذة من أجل تطبيق التدابير المفروضة بموجب القرارات

لقد طبقت جمهورية بالاو تدابير أتاحَت بموجبها لكافة المؤسسات المالية قائمة الأسماء ومعلومات تحديد الهوية التي قدمت إلى جمهورية بالاو عملاً بالقرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢). ويلزم أن تبلغ المؤسسات المالية عن أي حسابات أو عمليات متعلقة بتلك الأسماء في حال وجودها. ولم ترد حتى اليوم أي تقارير عن أي عمليات أو حسابات من هذا القبيل. ولم تجر لذلك أي تحقيقات أو عمليات إنفاذ وأي تجميد بالنسبة إلى أصول عائدة إلى المدرجين بالقوائم من أفراد أو كيانات.